

تاج العروس من جواهر القاموس

وقيل (معقد حمالتها أو) كليتها مقدار (ثلاثة أشبار من مقبضها) وقال أبو حنيفة كليتا القوس مثبت معلق حمالتها كل ذلك وقيل (معقد حمالتها أو) كليتها مقدار (ثلاثة أشبار من مقبضها) وقال أبو حنيفة كليتا القوس مثبت معلق حمالتها كل ذلك في المحكم وفي الأساس كليتها عن يمين الكبد وشمالها وهو مجاز (و) من مجاز المجاز الكلية (من السحاب أسفل) والجمع كلى يقال انبعجت كلاه وسحابة واهية الكلى نقله الجوهري والازهري والزمخشري قال الشاعر : يسيل الربا واهى الكلا عارض الذرى * أهلة نضاح الندى سايع القطر (و) من المجاز الكلية (من المزايدة) والراوية (رقعة) كما في التهذيب وفي الصحاح والمحكم والأساس جليدة (مستديرة تحرز عليها) مع الاديم (تحت العروة) وفي كتاب القالى الكلية رقعة تكون عروة الاداوة والمزايدة وجمعها كلى قال ذو الرمة : ما بال عينيك منها الدمع ينسكب * كأنها من كلى مفرية سرب * قلت ومنه قول الحماسي * وما شنتا خرقاء واه كلاهما * (وكليته كرميته) كليا (فكلى كرضى) وهو مكلى (واكتلى أصبت .

كليته فألمتها) اقتصر الجوهري على اكتلى وفي المحكم كلى الرجل واكتلى تألم لذلك وأنشد للعجاج : لهن من شباهته صئى * إذا اكتلى واقتحم المكلى ويروى كلى وأنشده الجوهري هكذا أي بالرواية الاخيرة وجاء به شاهدا لقوله كليته أصبت كليته وقال يقوله إذا طعن الثور الكلب في كليته وسقط الكلب المكلى الذى أصيبت كليته وفي سياق المحكم انه شاهد لقوله كلى إذا تألم لذلك فظهر من ذلك أن قول المصنف كرضى غير متجه وانما هو كلى واكتلى من حدرمى فعلى هذا يتعدى ولا يتعدى فتأمل (و) من المجاز (غنم حمراء الكلى) أي (مهازيل) وفي الصحاح جاء فلان بغنمه حمرا الكلى أي مهازيل قال ابن سيده وقوله : إذا الشوى كثرت ثوائجه * وكان من عند الكلى مناتجه يقول كثرت ثوائجه من الجذب لا تجد ما ترعى ومن الكلى مناتجه يعنى سقطت من الهزال فصاحبها يبقر بطونها من خواصرها في مواضع كلاها فيستخرج أولادها منها (وكلية كسمية ع) قال نصرهما موضعان أحدهما على طريق حاج البصرة بين أثرة وطخفة والثانى بالحجاز واد بين الحرمين * قلت ومن الثانى ما أنشده ابن سيده للفرزدق : هل تعلمون غداة يطرد سبيكم * بالسفح بين كلية وطحال (وكلى تكلية أتى مكانا فيه مستتر) هكذا جاء به أبو نصر غير مهموز (و) من مجاز المجاز (و) من مجاز المجاز (كلى الوادي جوانبه) وأسافله يقال حللنا على ركايافى كلى الوادي (و) من المجاز (لقيته بشحم كلاه أي بحد ثانه ونشاطه وكيان كعليان ع) قال المقتل الكلابي *

لظبية ربع بالكليين دارس * أنشده ابن سيده * ومما يستدرك عليه الكليتان ما عن يمين نصل

السهم وشماله نقله الجوهري وابن سيده وفي الاساس فلان لا يفرق بين كليتي السهم وكليتي القوس ودبر البعير في كلاه أي في خاصرتيه وهو مجاز والكلى ريشات أربع في آخر جناح الطائر يلين جنبه نقله ابن سيده والقالي واكتلاه أصاب كليته عن الزمخشري فهو لازم متعدد وكلى الرجل كعنى أصابه وجع الكلى عن ابن القطاع وقول أبي حية النميري : حتى إذا شربت عليه وبعجت * وطفاء سارية كلى مزاد قال ابن سيده يحتمل كونه جمع كلية على كلى كما جاء حلية وحلى في قول بعضهم لتقارب البناءين ويحتمل كونه جمعه على اعتقاد حذف الهاء كبرد وبرود وكلية بالضم موضع في ديار تميم عن نصر (وكلا بالكسر موضوعة للدلالة على اثنين ككلتا) قال شيخنا ظاهره انهما بمعنى مطلقا وقد تقرر أن كلا للمذكرين وكلتا للمؤنثتين فما هذا التشبيه انتهى وقد رد عليه صاحبنا الفاضل العلامة الشهاب أحمد ابن الشيخ العلامة أحمد السجاعي الشافعي حفظهما الله تعالى فقال الانصاف أن مثل هذا لا يعد من سقطات المصنف إذ المشبه لا يعطى حكم المشبه به من كل وجه على التزل وارخاء العنان والا فالظاهر أن مراده أن كلا ككلتا في استعماله للمثنى كما لا يخفى انتهى وقد بسط فيه الجوهري وابن سيده والازهرى غاية البسط فقال الجوهري كلا في تأكيد الاثنين نظير كل في المجموع وهو اسم مفرد غير مثنى فإذا ولى اسما ظاهرا كان في الرفع والنصب والخفض على حالة واحدة بالالف تقول رأيت كلا الرجلين وجاءني كلا الرجلين ومردت بكلا الرجلين فإذا اتصل بمضمر قلبت الالف ياء في موضع الجر والنصب فقلت رأيت كليهما ومررت بكليهما كما تقول عليهما ولديهما وتبقى في الرفع على حالها وقال الفراء هو مشى وهو مأخوذ من كل فخففت اللام وزيدت الالف للتثنية وكذلك كلتا للمؤنث ولا يكونان الا مضافين (و) في المحكم (لا ينفصلان عن الاضافة) قال الجوهري قال الفراء ولا يتكلم منهما بواحد ولو تكلم به لقليل كل وكلت واحتج بقول الراجز يصف نعامة : في كلت رجليها سلامى واحده * كلتاها مقرونة بزائده أراد في احدى رجليها فافرد قال وهذا القول ضعيف عند أهل البصرة لانه لو كان مثنى لوجب أن تنقلب ألفه في النصب والجر ياء مع الاسم الظاهر ولان معنى كلا مخالف لمعنى كل لان كلا للاحاطة وكلا يدل على شئ مخصوص وأما هذا الراجز فانما حذف الالف للضرورة وقدر أنها زائدة وما يكون ضرورة لا يجوز أن يجعل حجة فثبت انه اسم مفرد كمعنى الا انه وضع ليدل على التثنية كما أن قولهم